

كلية التربية
قسم نهج البلاغة والتربية
الاسلامية
المادة: حقوق الانسان
المرحلة الاولى

[ه]

الديمقراطية الإسلامية

لم يمض كثيراً من دخول الديمقراطية إلى الساحة السياسية الإسلامية، وذلك بعد ما غزيت البلاد الإسلامية من قبل الأوروبيين غزواً ثقافياً وعسكرياً .

في تلك الفترة كانت البلاد الأروبية تشهد أرقى أنواع التقدم والرقى الحضاري، بعكس البلاد الإسلامية حيث مُنيت بأنواع التخلف والانحطاط السياسي والثقافي .

ففي المجال السياسي ساد الإستبداد والدكتاتورية من قبل الحكام، وفي المجال الثقافي والديني على الخصوص ساد التحجر والانحطاط الفكري . يرسم لنا الشهيد المطهري صورة واضحة عمّا كانت تعيشه البلاد الإسلامية آنذاك حيث يقول:

«إنّ من بين جميع دول العالم باستثناء بعض الدول، نجد أنّ الدول الإسلامية هي الأكثر تخلفاً وانحطاطاً من سائر الدول... فإمّا أن نقول إنّ الإسلام في حقيقته موجود في روح وذهن هذه الشعوب الإسلامية، ولكن من خصوصيات الإسلام أنّه يبعث على انحطاط الشعوب، أو يجب أن نعترف أنّ حقيقة الإسلام غير موجودة في روح المسلمين وأذهانهم بصورتها الأصلية، بل إنّ الفكر الإسلامي موجود غالباً في

الأذهان بشكل ممسوخ .

فتوحيدنا هو توحيد ممسوخ، واعتقادنا بالنبوة هو اعتقاد ممسوخ كذلك، والولاية والإمامة في أفكارنا ممسوخة، واعتقادنا بيوم القيامة كذلك أيضاً، وجميع أحكام الإسلام وتعاليمه تغيرت في أفكارنا، ففي الدين هناك تعاليم ومفاهيم من قبيل: الصبر، الزهد، التقوى، التوكل وأمثال ذلك، وهذه أصبحت جميعاً ممسوخة في أذهاننا بدون استثناء»^(١).

وقال أيضاً: «هناك عبارة لطيفة عن أمير المؤمنين علي عليه السلام يذكر فيها مستقبل الإسلام والمسلمين، حيث يقول: (ولبس الإسلام لبس الفرو مقلوباً)^(٢) ... والنتيجة هي أن الإسلام الموجود هو الإسلام الفاقد للتأثير والفاعلية، الإسلام الذي لا يمكنه أن يعطي القوة والبصيرة، بل أصبح مثل الشجرة الذابلة والمريضة التي بالرغم من وقوفها وشموخها لكنها صفراء ذابلة، وإذا كانت عليها أوراق فهي أوراق ذابلة، فمن أين حصل كل ذلك؟ كل ذلك حصل من كيفية فهم المسلمين للإسلام»^(٣).

نستفيد من هذا النص الفرز بين الإسلام كدين شامل ومشروع الهي لتأمين سعادة الدارين، وبين فهم المسلمين عن الإسلام، فالأول ثابت والثاني متغير فتارة ينحط وتارة يعلو، فإذا دنا وقرب من الإسلام الأصيل كان في العلو وإذا ابتعد عنه سقط في الإنحطاط والتخلف، والإسلام الذي نتكلم عنه هنا هو فهم المسلمين للإسلام، وهو الذي سبب اختلاف آراء الإسلاميين حول الديمقراطية إلى ثلاثة فرق كما سنبينه.

وهو الذي دعا قيام بعض رجال الدين والعلماء لإعلاء كلمة الدين من

(١) ده گفتار - مرتضى المطهري: ١٤٤.

(٢) نهج البلاغه - الخطبة رقم: ١٠٧.

(٣) حق وباطل - مرتضى المطهري: ٧٨ - ٧٩.

طريق اصلاح فهم المسلمين عنه ، واعطاء رؤية مشرقة وتعبير صحيح للفهم الديني يوافق التقدم ويواكبه .

وبما انّ من أهم الدواعي لنجاح أيّ مشروع اصلاحي صلاح الحكومة ، اتجهت الانظار نحوها وبدأ المفكرون بالتنظير والبحث والتنقيب ، وكان عملهم ذا مرحلتين :

١ - رفض الإستبداد بشتى أنواعه . ٢ - التنظير من أجل إقامة بديل للحكم الاستبدادي .

ومن هؤلاء المنظرين عبدالرحمن الكواكبي ، فهو يشرح لنا بصورة واضحة هاتين المرحلتين ، ويقول في تبين المرحلة الأولى :

«وأشكال الحكومة المستبدّة كثيرة، ليس هذا البحث محلّ تفصيلها، ويكفي هنا الإشارة إلى أنّ صفة الاستبداد كما تشمل الحكومة الحاكم الفرد المطلق الذي تولّى الحكم بالغبلة أو الوراثة، تشمل أيضاً الحاكم الفرد المقيّد المنتخب متى كان غير مسؤول، وتشمل حكومة الجمع ولو منتخباً... ويشمل أيضاً الحكومة الدستورية المفارقة فيها بالكلية قوة التشريع عن قوة التنفيذ وعن القوة المراقبة، لأنّ الإستبداد لا يرتفع ما لم يكن هناك ارتباط في المسؤولية، فيكون المنفّذون مسؤولين لدى المشرعين، وهؤلاء مسؤولين لدى الأمة، تلك الأمة التي تعرف أنّها صاحبة الشأن كلّها، وتعرف أنّ تراقب وأن تتقاضى الحساب. إنّ الحكومة من أيّ نوع كانت لا تخرج عن وصف الإستبداد ما لم تكن تحت المراقبة الشديدة والإحتساب الذي لا تسامح فيه...» (١)

أمّا بالنسبة للمرحلة الثانية فيشرح مبناه قائلاً :

«يجب قبل مقاومة الإستبداد تهيئة ماذا يستبدل به الإستبداد»، ويقول في

(١) عبدالرحمن الكواكبي - طبائع الإستبداد : ٢٤ - ٢٥ .

شرحه : «ومبنى قاعدة: إنه يجب قبل مقاومة الإستبداد تهيئة ماذا يستبدل به الاستبداد، هو أن معرفة الغاية شرط طبيعي للاقدام على كل عمل، كما أن معرفة الغاية لا تفيد شيئاً إذا جهل الطريق الموصل إليها، والمعرفة الإجمالية في هذا الباب لا تكفي مطلقاً، بل لابد من تعيين المطلب والخطة تعييناً واضحاً... والمراد أن من الضروري تقرير شكل الحكومة التي يراد ويمكن أن يستبدل بها الاستبداد، وليس هذا بالأمر الهين الذي تكفيه فكرة ساعات أو فطنة آحاد...» (١).

وهذا البديل الذي تحدث عنه الكواكبي وغيره من المفكرين ، ليس إلاً حكماً اسلامياً من حيث المفهوم والمصداق ، ولكن بدأت هناك مشكلة وهي القالب الذي ينصب فيه هذا المفهوم ويظهر على أرض الواقع .

فالحكم - بلا اشكال - لابد وأن يكون اسلامياً من حيث المحتوى ، يستمد قوانينه وشرعيته منه ، ولكن الكلام كل الكلام في كيفية شاكلة هذه الحكومة وصورتها وقالبها الذي تتلبس به ، فهل هذا القالب والاطار الذي يتأطر به النظام السياسي للحكومة الإسلامية هو الاستبداد ، أو المشروطة ، أو الجمهورية ، أو الديمقراطية ؟!

قد تكون كل واحدة من هذه القوالب أفضل من غيرها في زمن معين ، مثلاً كانت المشروطة في فترة معينة هي الخيار الوحيد والأفضل ، ولذا دعمها الناس وبعض العلماء والمراجع ، وما كان كتاب (تنبيه الأمة) للميرزا النائيني إلاً وليد تلك الفترة ، ثم كانت الجمهورية كذلك حتى انها كانت الشعار الأساسي في بداية الثورة الإيرانية الى أن تحوّلت إلى شعار الديمقراطية في الآونة الأخيرة .

وعلى كل حال ، ان دخول هذا الضيف الجديد في الأدبيات السياسية الإسلامية سبب ردود فعل كثيرة نفيًا واثباتاً ، وبدأت الكتب والمجلات تنشر في

(١) المصدر نفسه : ١٥١ ، ١٥٧ .

التنظير له أو عليه، وللخروج من هذا الكم الهائل من التنظير بنتيجة معقولة وصحيحة رأينا جمع هذه النظريات المختلفة وفرزها بصورة منظمة يسهل مراجعتها و اتخاذ الرأي الصواب من بينها، فكانت على ثلاثة أقسام:

١ - المخالفة المطلقة .

٢ - الموافقة المطلقة .

٣ - الموافقة المشروطة .

وهذا ما سنبينه في الفصول الآتية .

ملاحظة منهجية:

وقبل البدء نشير الى عدة نقاط تحدّد مسيرنا في هذا التقسيم الثلاثي :

١ - انّ هذا التصنيف الثلاثي للمفكرين الاسلاميين يبتني على الحكم باسلام كل من شهد الشهادتين ولم يصدق عليه عنوان المرتد، والآ فانّ الاسلام أو الدين بصورة عامة قد فُسر بتفاسير مختلفة من حيث السعة والضيق، ولو أردنا اعتبارها بمعناها الكلامي لأدّى ذلك الى الحكم بخروج شريحة من المفكرين عن الاسلام، ولكن نحن هنا في هذا التصنيف الثلاثي اعتمدنا المعنى الفقهي الواسع لصدق عنوان المسلم على الأشخاص .

٢ - انّ هذا التصنيف الثلاثي يبتني أيضاً على موقف هؤلاء الاسلاميين حول مصطلح الديمقراطية، ويكشف لنا عن كيفية فهمهم له وسبب المخالفة أو الموافقة، والآ فانه يوجد في طيّات كلمات من نسبناه الى المخالفة للديمقراطية مشابهاً في اطروحتهم لنظام الحكم الاسلامي وسلوكه الاجتماعي مع النظام الديمقراطي - كما سيوافيك بيانه - .

٣ - لو عرضنا تفسيرنا للديمقراطية - أي كونها آلة قانونية تعصم

مراعاتها المجتمع عن الوقوع في الاستبداد - على المخالف لها أو الموافق المشروط لأمكن تصنيفهما ضمن الموافقة المطلقة، وكذلك لو عرضنا تفسيرنا لها على الموافق المطلق، قد يخالفه البعض منهم وينكره، ولكن بما انّ بحثنا يدور حول فهم هؤلاء المفكرين عن مصطلح الديمقراطية وسبب الرفض أو القبول بحسب مبانيهم الفكرية، صنفناهم بهذا الشكل الثلاثي حيث ورد تصريحهم بالموافقة أو المخالفة أو الموافقة المشروطة.

٤ - لم يكن الغرض من هذا البحث جمع النظريات الموجودة حول نظام الحكم الاسلامي وكيفية تطبيقه، وهل فيها أوجه تشابه مع الديمقراطية أم لا، فلا يُعترض علينا بأنّ نظرية الحكم عند المفكر الفلاني مثلاً ديمقراطية في محتواها وأنتم جعلتموه ضمن المخالفين لها، فإنه كما قلنا بأننا قسّمنا هؤلاء بحسب موقفهم تجاه مصطلح الديمقراطية بأيّ تفسير كانت، دون أن نريد الخوض في نظريات الحكم الاسلامي وهل يوجد فيها حرية أو ضمان لحقوق الشعب، أو هل يُعترف بالبرلمان والتصويت ورأي الأكثرية وهكذا.

وعلى سبيل المثال فإننا لما صنفنا السيد الشهيد الصدر رحمته الله ضمن المخالفين للديمقراطية، كان ذلك بسبب تصريحه برفض الديمقراطية الرأسمالية ومناقشته لها، وإن كان رحمته الله له رأي في نظام الحكم الاسلامي قد يتفق في بعض فصوله مع الديمقراطية في إبراز دور الشعب وحرّيتهم وما شاكل، وكذلك الأمر بالنسبة الى العلامة الطباطبائي وغيره من المفكرين المذكورين هنا.